١/ مبادرات الوزارة :

- رقمنة الثروة العقارية : طافة الوثائق العقارية تم مسحها ضوئيا وقولبة بياناتها الكترونيا وتطوير اجراءاتها رقميا.
- الإسناد والتنظيم الإداري في المحاكم : تطوير المحاكم إداريا ، هياكل تنظيمية ، أوصاف وظيفية ، هندسة الاجراءات ، الخروج بنموذج عمل تشغيلي موحد يراعي الفروقات بين المحاكم .
- تفعيل منظومة المصالحة : بناء منظومة متكاملة تعمل على نشر ثقافة وممارسة المصالحة والوساطة .
- تطوير منظومة القضاء التجاري والعمالي وقضاء الإستئناف :تحقيق جودة عالية وتحسين المخرج القضائي، والبناء المعرفي اللازم لقضاة الدوائر والباحثين، والتأهيل والإعداد العلمي للقضاة، وتوفير قواعد المعلومات اللازمة، إضافة الى رفع الوعي لدى المتقاضين ..إلخ .
- منظومة خدمات السجناء : تطوير الخدمات العدلية المقدمة للسجناء، عبر توفير منظومة تقنية، وبشرية، وإجرائية آمنة تتيح للسجين الحصول على الخدمات العدلية بيسر وسهولة .
- إنشاء مركز الترجمة الموحد : إنشاء مركز ترجمة متكامل ليخدم جميع محاكم المملكة بمختلف اختصاصاتها.
- تفعيل نظام التكاليف القضائية : تشتمل المبادرة وضع الآليات والنماذج والإجراءات المتعلقة بدفع رسوم التقاضي وإدارتها إلكترونياً .
- السداد الإلكتروني في تنفيذ الأحكام : تطوير وأتمتة الإجراءات والعمليات الخاصة بدفع المستحقات المالية المترتبة على أوامر المحاكم بتنفيذ السندات التنفيذية عن طريق إتمامها من خلال نظام سداد الإلكتروني .
- توفير مراكز تنفيذ أحكام الحضانة والرؤية والزيارة بالتعاون مع القطاع الثالث : لرفع جودة الخدمات المقدمة وتوفير حقوق الطفل وحفظ خصوصية الأسرة، بالتعاون مع القطاع غير الربحي .
- نظام التنفيذ المتكامل : لتنفيذ بصفته خدمات بإشراف قضائي بحيث تكون هذه الخدمة إلكترونية بالكامل باستثناء الإجراءات التي تتطلب التدخل القضائي المباشر .
- إشراك القطاع الخاص في الأعمال المساندة لقضاء التنفيذ : تعزيز قضاء التنفيذ من خلال الترخيص للقطاع الخاص للقيام ببعض أعمال التنفيذ عبر الاستعانة بشركة أو أكثر للقيام بأعمال التنفيذ أو بعضها تحت إشراف القضاء المختص .
- استغلال البنية التحتية المعلوماتية : دراسة البنية التحتية المعلوماتية لتحديد كيفية استثمار البيانات المتوفرة لدى الوزارة في تطوير الخدمات .
- تطوير الدور العدلية : إعداد دراسة استشارية تسعى من خلالها الوزارة للإطلاع على أفضل الممارسات الدولية في مجال الشراكة مع القطاع الخاص ،لإنشاء مباني عدلية تحقق المتطلبات الوظيفية بأعلى المواصفات .
- رفع تصنيف المملكة عالمياً : تطوير مختلف الإجراءات ذات العلاقة المباشرة بالتصنيف العالمي للمملكة في مجال المنظومة العدلية.
- إبراز مميزات القضاء السعودي ونشر الثقافة العدلية : الوصول إلى استراتيجية تواصل شمولية تهدف إلى إيجاد الوعي الإيجابي بالمنظومة العدلية السعودية ، وتوظيف واستخدام مختلف السبل وقنوات التواصل وتفعيل الحملات لتغيير وكسب الرأي العام والتأييد المحلي والعالمي .
- كتابات العدل المتنقلة : تقديم خدمات توثيقية في مقار المستفيدين للفئات الأكثر احتياجًا .

٢/ مؤلفات الوزارة :

- مدونة الأحكام القضائية ٣ أجزاء .
- مدونة التفتيش القضائي .
- مجلة العدل : مجلة عملية محكمة تنشر بحوث محكمة ، وانظمة ولوائح .
- المجلة القضائية : مجلة علمية محكمة تعنى بنشر البحوث والدارسات القضائية المعاصرة .

٣/ كتب فقهيه في المذاهب :

شافعي : الأم للشافعي ، الاقناع للماوردي .

حنبلي : المغني والمقنع لابن قدامة ، كتب شروح العمدة لابن تيمية ، الروض المربع للبهوتي .

حنفي : تحفة الملوك في مذهب الإمام ابي حنيفة للرازي ، حاشية الطحطاوي

مالكي : المدونة للإمام مالك ، التفريع في فقع الامام مالك لابن الجلاب ، شرح الرسالة للقاضي عبدالوهاب .

٤/ وظائف أخرى :

مصالحة : وسيلة لمراضاة الخصوم وتسوية المنازعات صلحاً كلياً أو جزئياً .

كاتب عدل : موظف حكومي مؤهل شرعا ونظاما معين على وظيفة كاتب عدل أورئيس كتابة عدل يختص بتوثيق العقود والإقرارات.

٤/ ترتيب المذاهب الاربعة :

الترتيب تاريخيا : الحنفي – المالكي – الشافعي – الحنبلي .

٥/ الفرق بين الشرط الفاسد والباطل :

الفاسد والباطل مترادفان الا في حالات معينة،وفرق بينهما الاحناف بأن الفاسد هو مافسد أصله وصح وصفه ،والباطل هو مابطل أصله ووصفه.

٦/ الثقافة العدلية : زيادة مستوى الثقافة العدلية لدى أفراد المجتمع والتواصل معهم عبر :

- **خدمات الكترونية : التعريف بأبرز الخدمات التي تقدمها الوزارة عبر بوابة الموقع**
- **منصة أنظمة : تشمل عدد من الانظمة تهم المرأة والطفل والأسرة .**
- **منصة معرفية :. تثقيف ووعي المجتمع بالأحوال الشخصية .**

٧/ انجازات الوزارة :

- **التحول الرقمي للتوثيق .**
- **تدشين المحاكم العمالية .**
- **بدء توثيق الجلسات القضائية بالصوت والصورة .**
- **طرح فرص عمل للمرأة لوظائف كتاب العدل .**

٨/ انواع المحاكم :

- **المحكمة العليا : وتنظر في :**
  - **قضايا الحدود .**
  - **والرقابة على الأحكام الصادرة من محاكم الاستئناف .**

- الفصل في طلبات التماس إعادة النظر في الأحكام الصادرة عنها .
- النظر في طلبات معاودة السير في الخصومة بعد شطب الدعوى للمرة الثانية نتيجة غياب المدعي عن الجلسات وعدم تقدمه بعذر تقبله المحكمة ناظرة الدعوى.

- محكمة الاستئناف : الاستئناف هو طريق الطعن العام في أحكام محاكم الدرجة الأولى بطرح الدعوى من جديد أمام محاكم أعلى (محاكم الاستئناف) بغرض مراجعتها.
- محكمة الدرجة الأولى : وهي أنواع :
  - المحكمة العامة : تختص المحاكم العامة بنظر جميع الدعاوي والإثباتات الإنهائية وما في حكمها الخارجة عن اختصاص المحاكم الأخرى وكتابات العدل وديوان المظالم .
  - المحكمة الجزائية : تؤلف المحكمة الجزائية من دوائر متخصصة هي: دوائر قضايا القصاص والحدود ، دوائر القضايا التعزيرية. ، دوائر قضايا الأحداث .
  - المحكمة العمالية :
  - محكمة الأحوال الشخصية : جميع مسائل الأحوال الشخصية ، الزواج والطلاق والخلع والنفقة والوصي والحضانة، والمواريث ..إلخ .
  - المحاكم التجارية : المنازعات بين الشركاء ، المنازعات بين التجار ..إلخ .
- محكمة التنفيذ : تختص بتنفيذ السندات التنفيذية : مثل الأوراق التجارية ، ومحاضر الصلح ، الأوامر الصادرة من محاكم ، والعقود ..إلخ.

٩/ انظمة الوزارة :

- نظام القضاء .
- نظام المرافعات الشرعية .
- نظام الاجراءات الجزائية .
- نظام التنفيذ .
- نظام المحاماة .
- نظام التحكيم .
- نظام الرهن العقاري .
- نظام التسجيل العيني للعقار .
- نظام غسيل الأموال .

١٠/ أنواع كتابات العدل :

- الأولى : لقيام بتوثيق ما يتعلق بالثروة العقارية ونقل الملكية من شخص إلى آخر .
- الثانية : وتختص بـ : الوكالات الشرعية ، الوصايا ، التنازل عن الجنسية ، التنازل عن الميراث ، الكفالات ..إلخ
- المتنقلة : وتختص للغير قادرين على الحضور لمقر كتابة العدل (مرضى ، كبار سن ، إعاقة ..إلخ) .

١١/ الفرق بين نظام العمل ونظام الخدمة المدنية :

الأول ينطبق على موظفي القطاع الخاص ، والثاني على الموظفين الحكوميين .